رابط المادة على منصة باحث

461 هل يجوز للمرأة الاشتراط على الرجل عدم التعدد؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز للفتاة ان تشترط على خاطبها عدم التعدد مطلقا او عدم التعدد بدون مبرر على الاقل ذكر العلماء ان لها ذلك. لها ان تجد عليها الا يتزوج عليها. وان تشرط عليه الا يتزوج عليها. فان تزوج - 00:00:00

ما يحرم عليه الزواج لكن لها شرطها. النبي عليه السلام قال المسلمون على شروطهم. وقال عليه الصلاة والسلام ان احق الشروط ان يفاقه ما استحللتم به الفنون. وقال عمر مقادر الحقوق عند الشرور - 00:00:20

الا يتزوج عليها فلها شرطها. ان صبر به وثبت عليه فهي زوجته. وان ابى واراد الزواج فلها والا فسخ نكاحها منه. عملا بالشر طال عمرك يا شيخ الشرط هنا اليس غير مشروع يعني - 00:00:34

الواحة التي يبيحها الاسلام. لما هربت علينا ما ما بيتزوج عليه. وان شاء الله غير ان شاء قبيل وان شاء رد ذلك وترك ذلك. لا ما يخالف. لا. هذا حق له. حق لها اذا طلبته فلهذا - 00:00:54

وهو مخير ان شاء قبل وان شاء تاب. هم ملزم بها. حتى ولو بعد الحق - 00:01:14